

**أمر محلي رقم ( 1 ) لسنة (2019)  
بتعديل الأمر المحلي رقم ( 3 ) لسنة (2018)  
بشأن تنظيم مزاولة مهنة الاستشارات الهندسية  
في إمارة عجمان**

نحن رئيس دائرة البلدية والتخطيط في إمارة عجمان

بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم (14) لسنة 2006

والقرار الأميري رقم 9 لسنة 2018

والأمر المحلي رقم (2) لسنة 2006

والأمر المحلي رقم (3) لسنة 2018

وبناء على ما عرضه علينا المدير العام

ولما ارتأينا فيه تحقيق الصالح العام

**قررنا ما يلي**

**الفصل الأول**  
**أحكام تمهيدية**

**مادة (1)**

**اسم الأمر وبدء العمل به**

يسمى هذا الأمر المحلي رقم 1 لسنة 2019 بتعديل الأمر المحلي رقم (3) لسنة 2018 بشأن تنظيم مزاولة مهنة الاستشارات الهندسية في إمارة عجمان ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

**مادة (2)**

**تعريف**

في تطبيق أحكام هذا الأمر تكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الواردة إزاء كل منها ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:

الدولة	دولة الإمارات العربية المتحدة
الإمارة	إمارة عجمان
الدائرة	دائرة البلدية والتخطيط - عجمان

مكتب رئيس الدائرة

Chairman's Office

رئيس الدائرة	الرئيس
مدير عام الدائرة	المدير العام
إدارة المباني -دائرة البلدية والتخطيط -عجمان	الإدارة
قسم تراخيص البناء- إدارة المباني	سلطة الترخيص
قسم الاشراف والرقابة الهندسية -ادارة المباني	القسم
المكتب المرخص له بمزاولة مهنة الاستشارات الهندسية في الإمارة ويتولى العمل الهندسي فيه مهندس أو أكثر من المهندسين الذين تتوفر فيهم الشروط وتم الموافقة عليهم من الإدارة.	المكتب الهندسي
هو مجموعة من الأشخاص والأموال يتوفر لها كيان ذاتي مستقل تستهدف تحقيق غرض معين وتمتع بالشخصية القانونية في حدود هذا الغرض.	الشخص الاعتباري
الشخص الطبيعي الحاصل علي مؤهل جامعي من جامعة معترف بها في الدولة بأحد التخصصات الهندسية وأن يكون عضوا في جمعية المهندسين بالدولة.	المهندس
مجموع الأنشطة التي يقوم بها المهندسون المؤهلون في أي من التخصصات الهندسية	المهنة الهندسية
مجموعة من الشعب والفروع والمجالات الهندسية التي يصدر بتحديددها قرار من الادارة.	التخصصات الهندسية
يقصد به مقدم الطلب للحصول على ترخيص ( و / او) تصنيف جديد للعمل في مجال او عدة مجالات من الاستشارات الهندسية او لتجديد الترخيص و التصنيف او ترقية تصنيفه حسبما يكون عليه الحال ، وفقا لأحكام هذا الامر.	الطالب
يقصد بها أي(تعاميم - اوامر محلية - لوائح - أوامر تنظيمية - تشريعات أخرى) أصدرتها او تصدرها السلطات المعنية في الدائرة	أنظمة ولوائح الدائرة
هو ذلك الشخص الراغب بالحصول على الرخصة الاقتصادية /التجارية لمزاولة نشاط ما.	صاحب الترخيص
هو ذلك الشخص الذي يملك القرار وتصدر عنه كل القرارات في أي شركة أو مؤسسة ويعتبر المسؤول الأول فيها.	مدير المكتب
الشخص الطبيعي المتمتع بجنسية الدولة والذي تناط به مهمة تسهيل الأعمال الادارية المتعلقة بالمكتب دون أن يتحمل أي التزامات فنية أو مالية أو غير ذلك سواء في الامارة أو في خارجها.	وكيل الخدمات المحلي
المقصود بها الهيكل الوظيفي التنظيمي الذي يحدد الوظائف اللازمة للمؤسسة أو الشركة أو الإدارة ونحو ذلك، بحيث يشمل كل الوظائف التي تحتاج إليها الشركة للقيام بأداء أعمالها وأنشطتها وتوسعها في المستقبل	الكادر الفني

رؤيتنا : بيئة مستدامة وبنية عصرية لبناء مستقبل عجمان

مكتب رئيس الدائرة

Chairman's Office

<p>هي المؤسسة التي يمتلكها شخص واحد فقط، وذلك لممارسة نشاط (اقتصادي تجاري، مهني، صناعي، زراعي أو عقاري)، و ترتبط الذمة المالية للمؤسسة بصاحبها، حيث أنه يتحمل كافة الالتزامات المالية المترتبة على المؤسسة ويكون صاحب المؤسسة هو المسنول مسؤولية كاملة من النواحي الإدارية والمالية والمحاسبية وجميع عمليات اتخاذ القرارات.</p>	<p>المؤسسة الفردية</p>
<p>هي كل كيان اعتباري يتكون من عدة حصص لمجموعة اشخاص وهؤلاء الأشخاص مساهم القانوني شركاء و يجب ان يتوافر بها الشروط الواجب توافرها في الشركة طبقا لقانون الشركات المعمول به في الدولة ويكون لكل شركة مساهما القانوني حسب مضمون تأسيسها القانوني و تعامل كل شركة حسب شكلها القانوني.</p>	<p>الشركة</p>

**الفصل الثاني**

**مهام تسجيل وتصنيف مزاوли مهنة الاستشارات الهندسية**

**مادة (1)**

يختص قسم الإشراف والرقابة الهندسية بمهام تسجيل وتصنيف مزاوли مهنة الاستشارات الهندسية في امارة عجمان.

**مادة (2)**

تتضمن مهام تسجيل وتصنيف مزاوли مهنة الاستشارات الهندسية في امارة عجمان ما يلي:

1. تحديث قاعدة بيانات المكاتب الهندسية الاستشارية وكوادرها الفنية في الامارة.
2. النظر في طلبات الترخيص بفتح مكاتب هندسية استشارية بالامارة وتصنيفها والبت بها.
3. اصدار شهادات التصنيف للمكاتب الهندسية.
4. التفتيش على المكاتب الهندسية والتحقق من مؤهلات المهندسين العاملين فيها.
5. المحافظة على مبادئ وأخلاقيات وتقاليذ المهنة واتخاذ الإجراءات التأديبية اللازمة بحق المخالفين.
6. التحقيق في المخالفات التي ترتكبها المكاتب الهندسية المرخصة.
7. اعتماد تخصصات دقيقة وفروع جديدة لمجالات المهنة الهندسية.

1. متابعة الدراسات والبحوث الفنية المتعلقة بالمهنة الهندسية وفروعها والاستفادة منها في تطوير المهنة الهندسية محليا.
2. أي مهام أو اختصاصات أخرى تناط بها بموجب تكليف من المدير العام.

رؤيتنا : بيئة مستدامة وبنية عصرية لبناء مستقبل عجمان

### مادة (3)

يتقدم الطالب للحصول على ترخيص بفتح مكتب هندسي إلى القسم وفقا للنماذج المعدة لذلك الغرض مصحوبة بالشهادات والمستندات الثبوتية المطلوبة، ويبت القسم في الطلب المقدم خلال مدة أقصاها ثلاثون يوما من تاريخ استلامه سواء بالرفض أو القبول.

### مادة (4)

في حالة رفض الطلب يجوز للطالب التظلم من قرار القسم خلال شهر من تاريخ إخطاره بالقرار ويقدم التظلم إلى مدير التنفيذ للقطاع المعني ويتم البت فيه خلال أسبوع من تاريخ تقديمه ويكون القرار الصادر بشأنه نهائيا.

### مادة (5)

يحق للمكتب الهندسي أن يتقدم إلى القسم بعد مضي سنة ميلادية من تاريخ آخر تصنيف له طالبا تصنيفه إلى الفئة الأعلى بناء على الأوضاع المستجدة لديه وبما يتوافق مع الاشتراطات الواردة في هذا الأمر لمنحه فئة التصنيف الأعلى من فئة تصنيفه الحالية. ويصدر القسم قراره بهذا الشأن خلال مدة أقصاها ثلاثون يوما من تاريخ تقديم الطلب، وفي حالة رفض القسم للطلب يحق للمكتب التظلم من قرار الرفض على النحو المبين في المادة السابقة.

## الفصل الثالث

### شروط قيد المهندس لمزاولة مهنة الاستشارات الهندسية

### مادة (1)

لا يجوز لأي شخص طبيعي ممارسة مهنة الاستشارات الهندسية في الإمارة إلا إذا توفرت فيه الشروط ذات العلاقة وفقا للضوابط والمعايير الواردة بهذا الامر.

### مادة (2)

- يشترط ان يقدم المهندس وثائقه الثبوتية من خلال مكتب هندسي مرخص له او من خلال الطالب على ان تتحقق فيه الشروط التالية:
1. أن يكون من مواطني الدولة.
  2. أن يكون كامل الأهلية.
  3. أن يكون محمود السيرة، حسن السمعة.
  4. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد صدر عفو عنه من السلطة المختصة أو رد إليه اعتباره.
  5. أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس كحد أدنى أو ما يعادلها من جامعة معترف بها في إحدى التخصصات الهندسية المطلوبة الترخيص فيها.
  6. ألا تقل خبرته العملية في مجال التخصص الهندسي عن ثلاث سنوات بعد حصوله على المؤهل الجامعي على ان تكون الخبرة في نفس مجال العمل الذي سيمارسه وفقا لاحد التخصصات الهندسية التي تقرها الادارة.
  7. أن يكون عضواً في جمعية المهندسين بالدولة.
  8. ألا يكون مالكاً أو شريكاً في أي من شركات مقاولات البناء أو تجارة مواد البناء.
  9. ان لا يكون من العاملين في أي جهة حكومية ما لم تكن هناك موافقة خطية من جهة العمل.
  10. تقديم أصل الوثائق لمطابقة الصور عليها ومن ثم إعادة الأصل لصاحبها.

### مادة (3)

- استثناء من أحكام البند (1) و (6) من المادة السابقة يجوز للأشخاص الطبيعيين من غير مواطني الدولة وفقاً للشروط والأوضاع المقررة في هذا الأمر التقدم بطلب القيد في السجل متى كانوا مستوفيين للشروط الأخرى الواردة في المادة السابقة بالإضافة إلى الشروط التالية:
- أن يكون متفرغاً لأعمال المكتب الهندسي وإقامته أصيلة على نفس المكتب الذي يعمل به.
  - ألا تقل خبرته العملية في مجال التخصص الهندسي المطلوب الترخيص له بمزاويلته عن ثلاث سنوات بعد حصوله على المؤهل الجامعي المطلوب.
  - ألا تقل الشهادة الجامعية للمواطن الشريك بالرخصة عن درجة البكالوريوس في أي تخصص .
  - ويشترط حال ترخيصه ان لا تقل مدة اقامته الفعلية في الدولة عن تسعة أشهر في العام الواحد ويلزم توقيعه على إقرار بهذا الشرط وفي حال عدم الالتزام يحق للإدارة تطبيق أحد المخالفات الواردة في الفصل السادس من الأمر.
  - يتوجب ان يكون مدير المكتب مهندس مختص بنفس مجال اختصاص المكتب الهندسي ولا يحق لأيا من شركاء الترخيص (الغير مهندسين) إدارة المكتب او اتخاذ أي قرارات (هندسية) فنية او مهنية.

## الفصل الرابع ترخيص وتصنيف المكاتب الهندسية

### مادة (1)

لا يجوز مزاوله مهنة الاستشارات الهندسية إلا من خلال مكتب هندسي مرخص له بذلك في الإمارة ويحظر على أصحاب الترخيص أن يكون مالكا أو شريكا في أكثر من مكتب هندسي واحد في الإمارة أو أن يكون مالكا أو شريكا أو مدير لأي نشاط من أنشطة المقاولات أو تجارة مواد البناء أو الصيانة في الإمارة.

### مادة (2)

يصدر الترخيص بصفة شخصية لطالبي الترخيص ولا يجوز التنازل عنه للغير وفي حالة الوفاة فإن الترخيص لا ينتقل بالإرث إلى ورثته ومع مراعاة حقوق الغير يجوز للإدارة منح الورثة مهلة سنة ميلادية من تاريخ وفاة مورثهم قابلة للتجديد لمدة أخرى بموافقة الإدارة وذلك لإنهاء الاعمال القائمة التي لم تستكمل شريطة تعيين مدير مسؤول عن أعمال المكتب من المهندسين المقيدين ضمن الكادر الفني للمكتب ولا يجوز للمكتب في تلك الفترة التعاقد على القيام بأعمال استشارات هندسية جديدة إلا في حالة استيفاء شروط الترخيص و التصنيف ذات العلاقة المذكورة في هذا الأمر .

### مادة (3)

يجوز لورثة صاحب الترخيص وبموافقة الادارة التنازل عن الاسم التجاري للمكتب الهندسي لمن تتوفر فيه الشروط اللازمة للترخيص.

### مادة (4)

لا يجوز للمكتب الهندسي مزاوله مهنة الاستشارات الهندسية إلا في التخصص والفئة التي يصدر الترخيص بهما.

### مادة (5)

مدة الترخيص سنة واحدة ويلتزم المرخص له بالتقدم بطلب تجديد الترخيص قبل انقضاء المدة بـ (45) يوما على الأقل، ويجوز للإدارة إلغاء (الترخيص/ التصنيف) في أي وقت عند فقدان المرخص له شرطا من الشروط اللازمة للترخيص/ التصنيف.

**مادة (6)**

يجوز للمكاتب الهندسية المرخصة بالإمارة أن تتعاون فيما بينها للقيام ببعض الأعمال الهندسية المناطة بها بغية استكمال التخصصات غير المشمولة في الترخيص الصادر لأي منها وذلك في حدود الفئة المصنفة لكل منها.

**مادة (7)**

إذا ما تعدد الشركاء في المكتب الهندسي وجب أن يقيموا فيما بينهم شركة أعمال مهنية يكون فيها الشركاء مسؤولين بالتضامن عن التزامات الشركة اتجاه الغير.

**مادة (8)**

لا يجوز الجمع بين نشاط (المقاولات / تجارة مواد البناء) ونشاط الاستشارات الهندسية في ذات الوقت سواء في النشاط لصاحب / أصحاب الترخيص أو مدير / مدراء المنشأة أو الشريك / شركاء المنشأة.

**مادة (9)**

على المكاتب الاستشارية عند تأسيسها أو طلب تجديد ترخيصها ان تقدم الوثائق اللازمة التي تثبت كفاءتها وقدراتها الفنية واستيفائها لشروط تصنيفها وعلى ان تكون هذه الوثائق والبيانات مصدق عليها من الجهات الرسمية المختصة.

**مادة (10)**

يحق للإدارة إعادة النظر في تصنيف المكاتب الاستشارية الى الدرجة الأدنى إذا تبين ان نشاط المكتب لا يسير بصورة مرضية أو حدث تدني في امكانياتها ومقدراتها الفنية أو البشرية المحددة في درجة تصنيفها وفق الآتي:

- إذا صدر قرار بسحب مشروع من المكتب الاستشاري.
- إذا لم يتم توفير الكادر المطلوب لمزاولة النشاط المرخص / المصنف فيه المكتب.
- إذا ارتكب أو صدرت عن المكتب أو أحد كوادره الفنية مخالفات مهنية أو أخلاقية.

مادة (11)

تتخذ المكاتب الهندسية العاملة في الإمارة أحد الأشكال التالية :

1. مكتب هندسي محلي.
2. مكتب هندسي مشارك.
3. مكتب مهندسي رأي.
4. فرع مكتب هندسي أجنبي.

مادة (12)

المكتب الهندسي المحلي هو المكتب الذي يمتلكه شخص طبيعي أو أكثر من المواطنين / المقيمين في الدولة ممن تتوفر فيهم شروط الترخيص والتصنيف، ويجوز ان يشترك في ملكية المكتب شخص أو أكثر من غير مواطني الدولة شريطة ان يكونوا مستوفين للشروط الأخرى الواردة في هذا الامر وان لا تزيد نسبة حصصهم عن ٤٩ % من رأس المال.

مادة (13)

يجوز للمكتب الهندسي المحلي الجمع بين أكثر من تخصص من التخصصات الهندسية المصنفة شريطة ان يتوفر لدى المكتب على الأقل مهندس مختص وذو خبرة عن كل تخصص من هذه التخصصات.

مادة (14)

يجوز لصاحب الترخيص تخويل أحد المهندسين العاملين في المكتب والمعتمد من ضمن الكادر الفني بالتوقيع والتصرف نيابة عن المكتب الهندسي شريطة ان يكون ممن تتوفر فيهم الشروط الواردة في هذا الامر.



مادة (15)

تحدد فئة ومعايير الترخيص والتصنيف والتجديد في المكاتب الهندسية المحلية من الكادر الفني وفقا للجدول التالي:

الجدول رقم (1)			فئة التصنيف
الحد الأدنى للمعايير المطلوبة في الترخيص / التصنيف لمكاتب الاستشارات المحلية - أنشطة الهندسة المعمارية والانشاءات			
الكادر الفني			فئة التصنيف
الحد الأدنى لسنوات الخبرة	التخصص	عدد المهندسين	
3	هندسة مدنية (انشائي)	1	الثالثة أرضي + 4 طوابق
3	هندسة مدنية	1	
3	هندسة معمارية	1	
5	هندسة مدنية (انشائي)	1	الثانية أرضي + 12 طابق
5	هندسة مدنية	1	
5	هندسة معمارية	1	
5	هندسة (كهرباء/ميكانيك/الكتروميكانيك)	1	
10	هندسة مدنية (انشائي)	1	الأولى غير محدد الطوابق
10	هندسة مدنية	1	
10	هندسة معمارية	1	
10	هندسة (كهرباء/ميكانيك/الكتروميكانيك)	1	

- عند طلب إضافة نشاط يتوجب تعيين مهندس مختص في ذات النشاط المضاف ذو خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات.
- الحد الأدنى من الكادر الفني المطلوب في الجدول السابق هو الشرط المطلوب توفره للحصول على التصنيف أو رفع فئة التصنيف.
- يتزايد عدد المهندسين طرديا مع تزايد مساحات المشاريع تحت التنفيذ حسب معيار المساحة لكل مهندس وفقا للجدول رقم 2.
- المؤهل العلمي المطلوب لكل من أصحاب الترخيص والمدير والكوادر الفنية هو بكالوريوس هندسة مدنية او معمارية من جامعة معترف بها او بكالوريوس في أحد الاختصاصات الهندسية يتوافق مع النشاط المذكور في الترخيص مع مراعاة الاستثناء المذكور في المادة 3 الفصل الثالث.
- إذا كان صاحب الترخيص مهندسا متفرغا ويعمل في المكتب الهندسي يعتبر من ضمن الكادر الفني.

#### مادة (16)

تحدد وبشكل طردي قدرة الاشراف على مشاريع الأبنية لكل مكتب هندسي مع الكادر الهندسي العامل لديه وفقا للجدول التالي:

الجدول رقم ( 2 )		
معيار توافق الكوادر الفنية (المهندسين) في المكاتب الهندسية مع مساحات وعدد المشاريع التي يتم الاشراف عليها		
الحد الأقصى لعدد مواقع الاشراف	الحد المسموح /مساحات المشاريع لكل مهندس اشراف	خبرة المهندس هندسة مدنية / معمارية
6	5,000 م <sup>2</sup> لكل مهندس	من 3 إلى 5 سنوات
8	7,000 م <sup>2</sup> لكل مهندس	من 5 إلى 10 سنوات
12	9,000 م <sup>2</sup> لكل مهندس	من 10 إلى 15 سنوات
16	12,000 م <sup>2</sup> لكل مهندس	أكثر من 15 سنة

- يشترط ان يكون لمدير المشروع خبرة أكثر من عشر سنوات وأن تتضمن تنفيذ مشاريع مشابهة في حالة المباني الخاصة مثل (الفنادق - الجامعات - المستشفيات-محطات المعالجة والتحلية - مراكز التسوق المميزة - المشاريع المميزة في الامارة -المباني الحكومية وما يماثلها من مشاريع)

مكتب رئيس الدائرة

Chairman's Office

ما عدا مشاريع الفلل السكنية تحتسب ثلث مساحة الاعمال في الموقع العام ضمن المساحات التي يتم الاشراف على تنفيذها.

تحتسب في مشاريع الشبكات أو ما شابها ثلث المساحة.

**مادة (17)**

**المكتب هندسي مشارك**

استثناء من أحكام الفقرة الثانية من المادة ( 11 ) من هذا الامر يجوز للمكتب الهندسي المحلي المصنف في الفئة الاولى المشاركة مع مكتب أو مكاتب هندسية أجنبية في تأسيس مكتب هندسي مشارك واحد على الأكثر للقيام بمزاولة بعض الاعمال الهندسية التخصصية شريطة ان يكون قد سبق لهذه المكاتب ممارسة المهنة الهندسية مدة لا تقل عن عشر سنوات داخل الدولة أو خارجها في التخصص المراد الترخيص به وفي جميع الاحوال تسري على المكاتب الهندسية الاجنبية المعنية بهذه المادة الاحكام المشار اليها في المادة (12) من هذا الامر.

**مادة (18)**

يجب ان يتوفر لدى المكتب الهندسي المشارك كادر هندسي مستقل ومتخصص في مجال عمل المكتب ويجوز تخويل أحد المهندسين العاملين في المكتب بالتوقيع والتصرف نيابة عنه.

**مادة (19)**

**مكتب مهندسي الرأي**

مكتب مهندسي الرأي هو المكتب الذي يمتلكه شخص طبيعي أو أكثر للقيام بمزاولة بعض الأعمال الهندسية التخصصية الدقيقة، ويقتصر مجال عمله على إبداء الرأي للمكاتب الهندسية المحلية أو المكاتب الهندسية المشاركة أو إحدى الهيئات الرسمية.

**مادة (20)**

- مع مراعاة احكام المادة (32)، يشترط في طالب الترخيص لمكتب مهندسي الرأي ما يلي: \_
1. أن تتوفر فيه الشروط الواردة في المادة (9) والمادة (10) من هذا الامر.
  2. أن يكون حاصلًا على درجة علمية في تخصص هندسي دقيق.
  3. أن يكون قد مارس المهنة في اختصاصه الدقيق مدة لا تقل عن خمسة عشر عامًا.
  4. أن يزاو بنفسه النشاط المرخص له به.

**مادة (21)**

باستثناء المكاتب التي يكون فيها أحد طالبي الترخيص من مواطني الدولة يشترط لمنح الترخيص ان يكون لمكتب مهندس الرأي "وكيل خدمات محلي".

**مادة (22)**

- يشترط في وكيل الخدمات المحلي ما يلي: \_
- أن يكون شخصاً طبيعياً موطنه الإمارة ويحمل جنسية الدولة.
  - ألا يكون مالكا أو مشاركا في إحدى شركات المقاولات الإنشائية أو تجارة مواد البناء في الدولة.

**مادة (23)**

تنظم العلاقة بين اصحاب الترخيص في مكتب مهندس الرأي ووكيل الخدمات المحلي بموجب عقد تتفق بياناته وأحكام النموذج المحدد لهذا الغرض والذي يصدر به قرار من الإدارة، ويكون العقد سارياً لمدة سنتين قابلة للتجديد لمدة مماثلة واحدة أو أكثر بموافقة الإدارة.

**مادة (24)**

**فرع المكتب الأجنبي**

فرع المكتب الهندسي الاجنبي هو الفرع الذي يطلب انشاءه في الإمارة إحدى المكاتب الهندسية الأجنبية المتخصصة ويقتصر الترخيص فيه على مجالات التخصص الدقيق غير المتوفر في المكاتب الهندسية المحلية.

**مادة (25)**

- يشترط أن يتوفر في فرع المكتب الهندسي الأجنبي ما يلي: \_
- أن يكون المكتب الاجنبي ذو كفاءة فنية عالية ومتخصصاً في واحد أو أكثر من التخصصات الهندسية الدقيقة وقانما في البلد الأم لمدة لا تقل عن خمسة عشر عاماً.
  - أن توكل اعمال ادارة المكتب إلى مدير مسئول تتحقق فيه الشروط ومعتمد من الإدارة وألا تقل خبرته في مجال ممارسة المهنة عن خمسة عشر عاماً. كما يجوز أن يكلف بإدارة المكتب مهندس من مواطني الدولة ممن تتحقق فيهم شروط قيد المهندس وأن يكون متفرغاً لأعمال ذلك المكتب.
  - أن يكون المكتب الاصلي في البلد الأم قد قام بإنجاز عدد من المشروعات الهامة ذات القيمة الفنية والمادية الكبيرة ويقدم مع طلب الترخيص بيان وافٍ عن هذه المشروعات مدعوم بالرسومات والوثائق المؤيدة.
  - أن يكون لدى فرع المكتب الهندسي الأجنبي بالأمانة كادر فني متفرغ ذو كفاءة عالية على النحو التالي :-
1. أن يرأس كل اختصاص مرخص بممارسته مهندس لا تقل خبرته عن خمسة عشر عاماً في تخصصه الدقيق ويجوز تعيين أحد رؤساء التخصصات مديراً عاماً مقيماً للمكتب.
  2. أن يعاون رئيس التخصص عدد من المهندسين المساعدين الذين لا تقل خبرة أي منهم عن سبع سنوات وان يكون عددهم متناسباً مع حجم الأعمال الجارية المسندة للمكتب وأن يتعهد المكتب الأم بتعيين العدد اللازم للإقامة بالإمارة طوال مدة العمل بالمشروعات التي تستلزم وجودهم.

**مادة (26)**

تسري على فروع المكاتب الهندسية الأجنبية الشروط والاحكام الخاصة بمكتب مهندس الرأي والواردة في المواد السابقة من هذا الامر.

**الفصل الخامس**

**واجبات المكتب الهندسي والمهندسين العاملين فيه**

**مادة (1)**

يجب على المهندس ان يتقيد في عمله وسلوكه بمبادئ الاستقامة والنزاهة والشرف وان يمتنع عن ممارسه المهنة بأي شكل مخالف للقوانين والانظمة.

**مادة (2)**

يتقيد المهندس في ممارسته المهنة الهندسية بالقوانين والانظمة وكافة القرارات الصادرة عن الدائرة والجهات المعنية الاخرى، وعليه إخطار الإدارة والجهات الرسمية المعنية فور اكتشافه اية مخالفة في تنفيذ الاعمال التي يشرف عليها.

**مادة (3)**

على المهندس ان يسعى لحماية ودعم مهنة الهندسة و أن يلتزم في تعامله مع زملاء المهنة بما تقضي به قواعد اللياقة و أن لا يزاحمهم بأساليب غير مشروعة ولا ينتقد أعمالهم علنا، ولا يتعاون أو يساهم في أعمال يقوم بها أي شخص غير معتمد من الإدارة، وألا يفشي سرا خاصا بعملائه.

**مادة (4)**

على المهندس أن يمتنع عن قبول أي مكافآت عن الخدمات التي يقوم بها إلا من صاحب العمل نفسه أو بموافقته، كما لا يجوز له تلقي العمولات مهما كان شكلها.

**مادة (5)**

لا يجوز للمهندس استخدام الوسطاء مقابل أجر أو منفعة أو القيام بالدعاية لنفسه بأي طريقة من طرق الإعلان.

## مادة (6)

يحظر على المكتب الهندسي الدخول في أي عقد إذا كان الغرض منه الحصول على عمولات فقط دون القيام بأي أعمال هندسية حقيقية.

## مادة (7)

على المكتب الهندسي قبل القيام بأي عمل من الأعمال الهندسية أن يوقع مع صاحب العمل عقداً مستوفياً للشروط الضرورية للحفاظ على حقوق الأطراف المتعاقدة مسترشداً بنماذج قياسية لذلك. ويحتفظ المكتب بنسخة من وثائق العقد وأي تعديلات تطرأ عليه لمدة عشر سنوات بعد إصدار الشهادة النهائية لتنفيذ المشروع.

## مادة (8)

على المكتب الهندسي الاحتفاظ بأصول المخططات والمذكرات الحسابية ومستندات المشروعات ووثائق العقد التي يعدها بما في ذلك التعديلات التي أجريت عليها لمدة لا تقل عن 10 سنوات بعد إصدار الشهادة النهائية لتنفيذ المشروع، وعليه تسليم أصحاب العمل نسخة من هذه المخططات والمستندات في حال طلبها بأي وقت سواء كان ذلك أثناء أو بعد الإنهاء من التنفيذ، وذلك مقابل التكلفة العملية لنسخها.

## مادة (9)

لا يجوز للمهندس أن ينقل أي تصميم قام بوضعه مهندس آخر، كما لا يجوز له استعمال التصميم الذي وضعه لعميله لعميل آخر إلا بعد الموافقة الخطية لكلا العميلين.

## مادة (10)

على صاحب الترخيص أو من ينوب عنه قانوناً أو ورثته حال وفاته أن يقوموا بإبلاغ القسم عن أي تغيير يطرأ على أوضاع المكتب وكوادره الفنية وعنوانه المسجل لدى القسم، وذلك خلال عشرة أيام على الأكثر من حصول التغيير أو التعديل.

## الفصل السادس المخالفات والجزاءات

### مادة (1)

إذا ثبت للدائرة أن المكتب الهندسي قد خالف أياً من القوانين والأنظمة والأوامر والقرارات المعمول بها كان لها أن توقع إحدى الجزاءات و وفقاً للقرار الاميري رقم (9) لسنة 2018 .

### مادة (2)

مع عدم الاخلال بالعقوبات الجزائية المنصوص عليها في القوانين الأخرى , إذا ثبت للجنة تكرار أخطاء الاستشاري السابق معاقبته عليها أو ثبت عدم تصحيحه للأخطاء السابق معاقبته بشأنها أو ثبت انه تحصل على الترخيص بناء على بيانات ومعلومات كاذبة أو مزورة أو فقد شرطاً أو أكثر من الشروط المنصوص عليها في هذا الامر المحلى أو خالف أي من الشروط والاحكام المنصوص عليها في هذا الامر المحلى يجب على اللجنة رفع الامر للشؤون القانونية لأجراء تحقيق في الواقعة وإصدار قرار بشأنها وفقاً لما يلي :-

- 1- انذار المكتب الهندسي (و/أو) المهندس الذي ارتكب المخالفة
- 2- عدم السماح للمكتب الهندسي بقبول أي أعمال جديدة لمدة زمنية تتراوح من إسبوع إلى ثلاثة أشهر.
- 3- في حال تكرار المخالفة يوقف المكتب عن العمل لمدة زمنية لا تقل عن شهر ولا تزيد عن ثلاثة أشهر .

أو رفع الامر الى الإدارة العليا لاتخاذ القرار المناسب بشأن إلغاء الترخيص .

**الفصل السابع**  
**تقييم المكاتب الهندسية**

**مادة (1)**

يتم إجراء تقييم المكاتب الهندسية من قبل اللجنة وفق المعايير الرئيسية المحددة حسب الجدول التالي:

درجة التقييم	الدرجة الكلية	المعيار الفرعي		المعيار الرئيسي
	1	مساحة المكتب اكبر من 100 متر مربع		التجهيزات المكتبية (5)
	1	توفر مواقف للمتعاملين		
	1	مساحة ترفيهية للموظفين		
	1	نقاوة الهواء		
	1	توفير صندوق الإسعافات الأولية وموجود مسعف مدرب من الكادر		
	5	اكثر من 100	عدد المشاريع المنجزة	المشاريع (30)
	5	اكثر من 20	عدد المشاريع المتخصصة	
	5	جاهزية وثائق المشاريع		
	4	وجود خطة واضحة لتنفيذ المشاريع		
	4	توفير وثائق متابعة المشاريع		
	4	تقديم مشاريع مميزة		
	3	تقديم قيمة مضافة للمشاريع		
	1	خبرة أقل من 10 سنة	مدير المكتب	الكادر الفني (30)
	3	خبرة من 10 الى 20 سنة		
	5	خبرة اكثر من 20 سنة		
	1	خبرة أقل من 10 سنة	مدير المشاريع	
	3	خبرة من 10 الى 20 سنة		
	5	خبرة اكثر من 20 سنة		
	1	خبرة أقل من 10 سنة	المعماريين	
	3	خبرة من 10 الى 20 سنة		
	5	خبرة اكثر من 20 سنة		
	1	خبرة أقل من 10 سنة	الانشائيين	
	3	خبرة من 10 الى 20 سنة		
	5	خبرة اكثر من 20 سنة		
	1	حاسب كميات		



مكتب رئيس الدائرة

Chairman's Office

2	كهربائي		شهادات اعتماد (10)
2	الكتروميكانيكال		
1	رسام		
1	مساح		
1	محاسب		
1	توطين الوظائف الإدارية		
1	توطين الوظائف الفنية		
3	ايزو	9001	
3	الرخصة التجارية	اكثر من 20 سنة	
1	دورات تخصصية		
1	دورات داعمة		الالتزام بلوائح واشترطات الدائرة (15)
1	اعتراف جمعية المهندسين للموظفين		
1	مشاركة البلدية في صناعة القرار		
3	عدد طلبات	اقل من 10	
1	الاستثناءات	من 11 الى 30	
0		اكثر 31	
3	عدد المخالفات	اقل من 10	
1		من 11 الى 30	
0		اكثر 31	
9	تقديم المخططات بصورة واضحة وذات تفاصيل واضحة		
1	توفر موقع الكتروني		
1	توفر برامج متخصصة		
2	توفر نظام الارشفة الالكترونية		
1	وضوح وسائل الاتصال		الاستراتيجية (5)
1	وجود رؤية		
1	وجود رسالة		
1	وجود قيم		
1	وجود مؤشرات اداء		
1	وجود خطة تحسين وتطوير		
تتكون اللجنة من الكادر الفني والمهني التالي:			
	مدير إدارة المباني		رئيس اللجنة
	رئيس قسم التراخيص الهندسية		نائب الرئيس
	ممثل إدارة الشؤون القانونية		عضو
	مهندس من إدارة الطرق والبنية التحتية		عضو
	مهندس معماري / قسم التراخيص الهندسية		عضو
	مهندس مدني/ قسم الاشراف والرقابة الهندسية		عضو ومقرر

يحق للجنة الاستعانة بمن تراه مناسباً من موظفي الدائرة .

## مادة (2)

يتم تصنيف المكاتب الهندسية بنظام النجوم وفقا لدرجة التقييم الكلية التي حصل عليها كل مكتب هندسي.

نظام النجوم	درجة التقييم
	من 10 الى 8.50
	من 8.49 الى 7
	من 6.99 الى 5.50
	من 5.49 الى 4.50

## مادة (3)

يحظر على المكتب الهندسي الذي يحصل على درجة تقييم أقل من نجمتين من التعاقد على أي مشاريع جديدة حتى يستوفي معايير التقييم ويقدم ما يثبت أنه رفع درجة تقييمه الى درجة نجمتين على الأقل.

## مادة (4)

يمنح المكتب الهندسي المحلي الحاصل على ترخيص جديد في الامارة تقييم نجمتين لمدة سنة قابلة للتجديد لسنة ثانية إذا توفر لديه الحد الأدنى من الكادر الفني المحدد في المادة 15-الفصل الرابع وبعد هذه المدة يتم إعادة التقييم وفقا للمعايير المعمول بها.

## مادة (5)

تمنح لجنة التقييم صلاحية التعديل على درجات ومعايير التقييم المذكورة في المادة 1- الفصل السابع لما فيه الصالح العام .

**الفصل الثامن**  
**أحكام ختامية**

**مادة (1)**

يلتزم الطالب بتقديم كافة الوثائق للقسم باللغة العربية أو مترجمة إلى اللغة العربية من مكتب ترجمة قانونية معتمد بالدولة بعد التصديق عليها من الجهة / الجهات المختصة بالدولة الصادرة منها، وسفارة الدولة بتلك الدولة أو أي سفارة أخرى للدولة مختصة بذلك وكذلك التصديق عليها من قبل وزارة الخارجية بالدولة.

**مادة (2)**

على جميع المكاتب الهندسية العاملة بالإمارة توفيق أوضاعها وفقاً لأحكام هذا الأمر خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به.

**مادة (3)**

يصدر مدير عام الدائرة اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا الأمر.

**مادة (4)**

اعتباراً من تاريخ سريان هذا الأمر يلغى الأمر المحلي رقم (3) لسنة 2018 بشأن تنظيم مزاوله مهنة الاستشارات الهندسية في إمارة عجمان، وذلك دون المساس بصحة ونفاذ أي قرارات تكون قد صدرت أو إجراءات تكون قد اتخذت بموجب أحكام الأمر المذكور حتى تاريخ إلغاءه.

**مادة (5)**

ينشر هذا الأمر بالجريدة الرسمية ويبدأ العمل به من تاريخ صدوره.

صدرنا اليوم الاثنين الموافق ١٨ شهر جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هجرية  
١٨ شهر فبراير سنة 2019 ميلادية

**راشد بن حميد بن راشد النعيمي**  
**رئيس دائرة البلدية والتخطيط**

